

99737 - إذا أعجبت المرأة بخلق ودين رجل فهل تعرض نفسها عليه ليتزوجها ؟

السؤال

أنا فتاة ملتزمة ، عمري 27 ، وحافضة لكتاب الله ، وأعمل معلّمة لكتاب الله عز وجل ، وأطلب العلم الشرعي ، وأمتلك من الصفات ما يجعل الشبان يقبلون لخطبتي كثيراً ، ولكن كل الذين يتقدمون لخطبتي أرفضهم بسبب ضعف التزامهم الديني ، وأعاني من الضغط الأسري بسبب رفضي الدائم ، ولأني تركت عملي الحكومي بسبب الاختلاط : زاد الضغط عليّ ، في الفترة الأخيرة يريدون مني أن أقبل بأي شاب ، المهم أتزوج ، وطبعاً الزواج من غير القبيلة ممنوع ، أنا لا أريد مალأ ، ولا رجلاً ذا مال ، أو منصب ، أو شاباً وسيماً ، بل أريد شاباً صالحاً يعينني على طاعة الله ، ويعفني ، وحتى أنتهي من هذه المشاكل التي لا تنتهي مع أهلي ، لذا فكرت أن أخطب لنفسني شاباً من معارفنا ، تربط بيننا وبينهم علاقة مصاهرة ، وهو شاب خلوق ، صاحب دين ، حافظ لكتاب الله ، وطالب علم ، وذلك بإرسال رسالة جوال - بطريقة لبقّة ، وبكل أدب - ، وهذا الشاب لا علاقة لي به أبداً ، ولكن عرفت رقم هاتفه عن طريق الخطأ ، ولا أريد أن أجعل وسيطاً ثالثاً في الموضوع ، ولا أريد إدخال طرف آخر ، فيكون الموضوع محرّجاً للطرفين ، وأيضاً لا آمن أن يفشي الموضوع ، ولا أجد من أثق به تمام الثقة فلا يفشي سرّي . فما حكم الشرع أولاً ؟ ثم ما رأيكم في الفتاة التي تقبل على هذا العمل ؟ وكيف تكون نظرة الرجل في المرأة التي تخطبه نفسها ؟ وماذا تنصحنني ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

نسأل الله تعالى أن يتم عليك نعمته ، وأن يزيدك علماً وأدباً وحياءً ، ونسأله تعالى أن ييسر لك زوجاً صالحاً ، تقيمين معه أسرة صالحة .

وقد أحسنت حيث خرجت من وظيفتك التي فيها اختلاط محرّم ، وأحسنّت حيث كنت ترفضين الخطّاب الذين ليسوا على خلق ودين ، وأحسنّت حيث قمتِ بالسؤال قبل القيام بمراسلة ذلك الشاب .

ثانياً:

ليس من الحرام ، ولا من العيب - عند من يعقل - أن تعرض المرأة نفسها على صاحب الخلق والدين ليتزوجها ، وإن أنكر ذلك أحدٌ فإنما ينكره لا بميزان الشرع ، بل بميزان العادات والتقاليد والأعراف ، وأحياناً تنكره النساء حسداً من عند أنفسهنّ .

عن ثابت البناني قال : كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ ، وَعِنْدَهُ ابْنَةُ لَهُ ، قَالَ أَنَسٌ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَاكَ بِي حَاجَةٌ ؟ .

فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ : مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا ، وَاسْوَأَتَاهُ ! وَاسْوَأَتَاهُ ! قَالَ : هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ ، رَغِبْتُ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا .

رواه البخاري (4828) .

وقد بَوَّبَ عليه الإمام البخاري بقوله : باب " عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح " .

ومعنى " واسوأتاه " : الواو : اللندب ، والسوءة : الفعل القبيحة والفاضحة .

وقد ألمحت المرأة الصالحة لرغبتها بالتزوج من موسى عليه السلام بقولها – كما قاله الله تعالى عنها – : (قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبْتَ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ) القصص/ 26 ، والظاهر أنها هي التي عرضها أبوها على موسى عليه السلام ، كما قال تعالى : (قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجٍ) القصص/ من الآية 27 . وهذه رسالة لأولياك بأن يتقوا الله تعالى ، ويتركوا العصبية القبلية ، ويبحثوا هم عن رجل صالح يزوجه لك ، وعلى الأقل أن لا يرفضوا أحداً من أهل الخلق والدين ، وها هو الرجل الصالح يعرض ابنته على موسى عليه السلام ، بعد أن تعرض هي بذلك ، وها هي المرأة الصالحة تعرض نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم صراحة دون تعريض ، وكل هذا لا ينافي الحياء ، بل إنه ليدل على دين متين ، ورجاحة عقل عند المرأة ، وعند وليها .

وفي " الموسوعة الفقهية " (30 / 50) :

يجوز عرض المرأة نفسها على الرجل ، وتعريفه رغبتها فيه ، لصلاحه وفضله ، أو لعلمه وشرفه ، أو لخصلة من خصال الدين ، ولا غضاضة عليها في ذلك ، بل ذلك يدل على فضلها ، فقد أخرج البخاري من حديث ثابت البناني قال : كنت عند أنس ... – وذكروا الحديث السابق – .

انتهى

ثالثاً :

وبعد ذكر ما تقدّم : فإننا ننصحك بما ينفكك – إن شاء الله – في مسألتك هذه ، فنقول لك :

1. تجنب المراسلة المباشرة معه ، ويمكنك توصيل الخبر له عن طريق رقم آخر غير معروف لديه ، ولا يخص أحداً بعينه ، وهذا الأمر يسهل عليك الحصول عليه ، فتبعثين رسالة له منه ، فيها دلالة عليك إن كان يرغب بالزواج ، وتكون هذه الرسالة كأنها من شخص يعرف الطرفين ، وينصحه بعدم التفريط بها ، وهذا أفضل من المواجهة المباشرة – في ظننا – لأن الأمور قد لا تسير وفق مرادك ، فتسبب إحراجاً لك وله ، كما أن الإنسان لا يضمن بأن يبقى التدين والاستقامة على حالها الآن ، ويخشى من أن يعيرك بهذا فيما بعد ، ولذلك اشترط العلماء " الرجل الصالح " وليس الصلاح هو العلم وحده ، ولا حفظ القرآن وحده ، بل الصلاح هو القيام بالعلم والقرآن ، والتخلق بأخلاقهما .
2. لا ينبغي لك – في حال قيامك بالمراسلة – أن تطلقي العنان للكلمات والمراسلات ، وإنما أجيّز لك مراسلته لأمر معيّن ، وقد تؤدي هذه المراسلات إلى فتنته أو فتنك ، أو فتنكما .

3. تجنبني إخبار أحد ، وتوسيطه بينكما ، وقد رأيناك تنبهت لهذا الأمر .

4. قد لا يكون ظرف الرجل مناسباً للزواج ، أو قد يكون خاطباً ولا يريد التعدد ، فإذا علمت ذلك منه : فلا تكرري عليه ، وليس ثمة داعٍ لاستمرار المراسلة ، ومقصود المراسلة قد حصل بعرض التزوج منك عليه .

5. إذا لم يقدر الله تعالى لك الزواج منه : فلا ينبغي لك التعلق به ، ولا يخفى عليك - إن شاء الله - مدى خطورة التعلق ، وكيف أنه يشغل عن طاعة الله ، ويشغل عن حفظ القرآن ومراجعته ، ويشغل عن طلب العلم ، مع ما يسببه من أمراضٍ للقلب ، وميل للمعاصي .

6. ننصحك بالاستشارة قبل الإقدام على المراسلة ، وننصحك بها بعد مراسلته وإخباره ، والمسلم لا يدري أين الخير له في الدنيا والآخرة ، فهو جاهل عاجز ، ويطلب من ربه العالم القادر أن يختار له ، وأن ييسر له الأمر حيث كان خيراً ، وأن يصرفه عنه حيث كان شراً .

7. واعلمي أن غيره قد يكون خيراً منه ، وما دمت سلكت طريقاً شرعياً في إخباره ، وعرض نفسك عليه ، وما دمت استخرت الله تعالى ولم يقدر بينكما زواج : فلا تيأسي من رحمة الله ، ولا تقنطي من دعائه تعالى ، ولا تتنازلي عن الخلق والدين في المتقدم للزواج منك ، واصبري على ضغط أهلك (فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا . إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا) الشرح/ 5 .

على أنه لو كان لك من محارمك ، أخوك ، أو عمك .. ، من هو قريب من نفسك ، وتستطيعين مفاتحته في ذلك ، وهو يتصرف في الأمر ، كما يتصرف عامة الرجال في تزويج بناتهم ممن يرضون من الرجال ، من غير غضاضة ولا نكير ، لو كان لك ذلك ، لكان الأمر أسهل ، وأبعد عن المخاطرة ، وأروح لقلبك إن شاء الله .

فنسأل الله أن ييسر لك من يقوم عنك بذلك .

وانظري للمزيد :

أجوبة الأسئلة : (20916) و (89709) و (69964) .

والله أعلم